

5264 - حكم ذبح الذبيحة لأحد متوفي - نور على الدرب

صالح اللحيدان

الجواب ان كل صدقة يبذلها الحي عن الميت اذا كانت من مال من كسب حلال فان ثوابها ان شاء الله واصل الى ذلك الميت اذا كان الميت ايضا من بنفعه الثواب - 00:21:00

المويت ايضاً ممن ينفعه الثواب - 00:00:21

اعني اذا كان من اموات المسلمين وسعد بن عبادة رضي الله عنه لما جاء وجد امه قد ماتت فاخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان امه ماتت فهل ينفعها ان اتصدق عنها؟ فقال النبي عليه الصلاة والسلام نعم - 00:00:38
فالصدقة من الحي عن الميت نافعة ان شاء الله وثوابها واصل باذنه تعالى الى من قصدت به ونسأله ان يوفق المسلمين للبذل من الصدقات فـ وحده الرّوان بتقىـ منهـ حـمـادـ كـريـمـ - 00:00:57

ماتت فهل ينفعها ان اتصدق عنها؟ فقال النبي عليه الصلاة والسلام نعم - 00:00:38

الصدقات في وجوه البر وان يتقبل منهم جواد كريم - 00:00:57